رابط المادة على منصة باحث

الوقف والميراث والوصية - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

حكم من كان عليه دين لإخوته اليتامى؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

لي اخوان ايتام. واقرضتني امي مبلغا من المال يخصهم. وانا الان غير قادر على سداده واخواني يقولون انه سامحوني في هذا المبلغ فهل يسقط عني هذا الدين؟ علما ان اصغرهم عمره اربعة عشر عاما والاخر سبعة عشر عاما وبنت عمرها عشرين عاما - 00:00:00

هل كان لامي الحق في التصرف في هذا المبلغ واعطائي اياه وليسقط بمجرد السماح الجواب ليس لامك الحق التصرف في هذا المال الذي للايتام على الوجه الذي ذكرته فهي اثمة - 00:00:16

في اعطائك وانت اثم في اخذه والواجب عليك رده الى اصحابه والواجب عليك رده الى اصحابه اما اذا عفا منهم وهو رشيد لان الله تعالى قال وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم - 00:00:45

وهذا يحتاج الى اختبار من جهة القضاء. قضاء البلد يختبر الولد هل له هل هو رشيد او ليس برشيد فاذا كان رشيد وتسامح فهذا راجع اليه واذا لم يكن رشيد فان تسامحه ليس في محله وبالله التوفيق - 00:01:22